

هل تلزم الكفارة على من حلف بالله في حين غضب على فعل شيء ما ولكنه لم يفعله؟ ابن حميد - كبار العلماء

عبدالله بن حميد

هل تزم الكفارة على من حلف بالله في حين غضبي شديد على عمل شيء ما في وقت محدد ثم لم يعمل له لعدم تمكنه من ذلك وفقكم الله تقول هل تلزموا اليمين آ الكفارة من حلف في حالة غضب على ايامنا هذا الشيء ولم يعمل؟ نعم - [00:00:00](#)

ما دام انه حلف عاقل مختار محامي في يمينه الكفارة متعينة لان الله يقول لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمن وهذا قد عقد يمينه ناوي وعاجم على الا يفعل هذا الشيء او او يريد ان يفعله - [00:00:21](#)

فكفارة اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم - [00:00:47](#)